صاحبه الا ما كان في عزو او حج وقال ابو جعفر الباقر ع الحج والعمرة سوقان من اسواق الاخرة اللازم
لهما من اضاف الله عز وجل ان ابقاه ابقاه ولا ذنب له وان اماته ادخله الجنة وسئل الصادق
عليه السلم عن رجل ذي دين يستدين ويحج فقال نعم هو اقضى للدين وروى عن اسحق بن عمار
قال قلت لابي عبد الله ع ان رجلا استشارني في الحج وكان ضعيف الحال فاشرت عليه ان لا
يحج فقال ما اخلقك ان تمرض سنة فقال فمرضت سنة وقال الصادق ع ليحذر احدكم ان يعوق
اخاه عن الحج فتصيبه فتنة في دنياه مع ما يدخر له في الاخرة وقد روى ان الحج افضل من الصلوة
والصيام لان المصلي انما يشتغل عن اهله ساعة وان الصايم يشتغل عن اهله بياض يوم وان
الحاج يشخص بدنه ويضحي نفسه وينفق ماله ويطيل الغيبة عن اهله لا في مال يرجوه ولا الى تجارة
وروى ان صلوة فريضة افضل من عشرين حجة وحجة خير من بيت مملو ذهبا يتصدق به حتى يفنى
قال مص هذا الكتاب رحمة الله عليه هذان الحديثان متفقان غير مختلفين وذلك ان الحج فيه
صلوة والصلوة ليس فيها حج فالحج بهذا الوجه افضل من الصلوة وصلوة فريضة افضل من عشرين
حجة متجردة عن الصلوة وقال رسول الله صم ما من حاج يضحي ملبيا حتى تزول الشمس الا غابت
ذنوبه معها والحج والعمرة ينفيان الفقر كما ينفي الكير خبث الحديد وسئل الصادق ع عن الرجل
يحج عن اخر له من الاجر والثواب شيء فقال للذي يحج عن الرجل اجر وثواب عشر حجج ويغفر له
ولابيه ولامه ولابنه ولابنته ولاخيه ولاخته ولعمه ولعمته ولخاله ولخالته ان الله
واسع كريم وقال الصادق ع من حج عن انسان اشتركا حتى اذا قضى طواف الفريضة انقطعت الشركة
فما كان بعد ذلك من عمل كان لذلك الحاج وسال علي بن يقطين ابا الحسن ع عن رجل دفع الى
خمسة نفر حجة واحدة فقال ليحج بها بعضهم وكلهم شركاء في الاجر فقال له لمن الحج فقال لمن صلى
بالحر والبرد فان اخذ رجل من رجل مالا فلم يحج عنه ومات ولم يخلف شيئا فان كان الاخذ قد حج
اخذت حجته ودفعت الى صاحب المال وان لم يكن حج كتب لصاحب المال ثواب الحج وقال الصادق
عليه السلم لو اشركت الفا في حجتك كان لكل واحد حج من غير ان ينقص من حجتك شيء وروى
ان الله عز وجل جاعل له حجا وله اجر لصلته اياهم ومن اراد ان يطوف عن غيره فليقل حين يفتتح
الطواف اللهم تقبل من فلان ويسمي الذي يطوف عنه ومن حج عن غيره فليقل اللهم ما اصابني

مغفرا

من نصب او تعب او سغب فاجرنيه فلانا واجرني في قضائي عنه وقد روى انه يذكره اذا
ذبح وان لم يقل شيئا فليس عليه شيء لان الله عز وجل عالم بالخفيات ومن وصل قريبا
بحجة او عمرة كتب الله تعالى له حجتين وعمرتين وكذلك من حمل عن حميم يضاعف له الاجر
ضعفين وروى ان حجة واحدة افضل من عتق سبعين رقبة ولما اصدر رسول الله صلى الله
عليه واله اتاه رجل فقال يا رسول الله اني رجل ميل يعني كثير المال واني في بلد ليس يصلح لي
مالي غيري فاخبرني يا رسول الله بشيء ان انا صنعته كان لي مثل اجر الحاج فقال له انظر
الى هذا الجبل يعني ابا قبيس لو انفقت مثل هذا ذهبا يتصدق به في سبيل الله ما ادركت اجر
الحاج وقال الصادق عليه السلم من انفق درهما في الحج كان خيرا له من مائة الف درهم
ينفقها في حق وروى ان درهما في الحج خير من الف الف درهم في غيره ودرهم يصل الى الامام
مثل الف الف درهم في حج وروى ان درهما في الحج افضل من الفي الف درهم فيما سواه في
سبيل الله عز وجل والحاج عليه نور الحج ما لم يذنب وهدية الحاج من نفقة الحاج ولا
تماكس في اربعة اشياء في ثمن الكفن وفي ثمن النسمة وفي ثمن الاضحية وفي الكرى الى مكة وقال
الصادق ع ودمن في الهتور لو ان له حجة بالدنيا وما فيها وروى ان الحاج والمعتمر يرجعان
كمولودين مات احدهما طفلا لا ذنب له وعاش الاخر ما عاش معصوما والحاج على ثلثة
اصناف فافضلهم نصيبا رجل يغفر له ما تقدم من ذنبه وما تاخر ووقاه الله عذاب القبر
واما الذي عليه فرجل غفر ذنوبه ما تقدم ويستانف العمل فيما بقي من عمره واما الذي يليه
فرجل يحفظ في اهله وماله وروى انه هو الذي لا يقبل منه الحج وقال الصادق ع
الحج جهاد الضعفاء ونحن الضعفاء وقال رسول الله ص اربعة لا ترد لهم دعوة حتى تفتح
لهم ابواب السماء وتصير الى العرش دعوة الوالد لولده والمظلوم الى من ظلمه والمعتمر حتى يرجع
والصايم حتى يفطر ومن ختم القران بمكة من جمعة الى جمعة او اقل او اكثر كتب الله عز وجل له
من الاجر والحسنات من اول جمعة كانت في الدنيا الى اخر جمعة تكون وكذلك ان ختمه في
ساير الايام وقال علي بن الحسين عليهما السلم من ختم القران بمكة لم يمت حتى يرى رسول
الله ص ويرى منزله من الجنة وتسبيحة بمكة تعدل خراج العراقين ينفق في سبيل الله ومن

Copyright © King Saud University